بطالق فيسمى اتصاليا او ثبوت انفصاله او سلبه عنه نحو
اما ان يكون العدد زوجا او فردا وليس اما ان يكون
العدد زوجا او زوج زوج فيسمى انفصاليا ولينبع طرفي
الاخير من الاسناد والحكم بل في المجموع ففي الثاني يحكم باتصال
الجزء الثاني للاول ولزومه له او سلبه وفي الثالث بانفصال
احدهما عن الاخر ومنافاته له او سلبه والجزء الاول منهما عن الاخر نسخة
بجميع اجزائه مسند اليه ويسمى مقدما والجزء الثاني كذلك مسند
ويسمى تاليا فصدق موجبتهما انما هو بتحقق اللزوم والمنافات
وكذبهما بعدم التحقق وسالبتهما على العكس ولا اعتبار لصدق
الطرفين وكذبهما لو اعتبر فيهما الحكم الحملي مثل قوله تعالى قل ان
كان للرحمن ولد فانا اول العابدين كلام صادق مع ان
الطرفين لو اعتبر فيهما الاسناد الحملي كانا كاذبين فاذا عرفت هذا
عرفت ان الكلام قد يتركب من اكثر من كلمتين وان الحرف قد يكون
جزءا منه مثل الآية السابقة تشتمل على اكثر من عشر كلمات بعضها
حروف وكلها اركان حتى لو حذف بعضها لم يوجد الاسناد المقصود
وما ذكره المصنف اقل ما يمكن ان يتركب منه ماله الاسناد ولا
يفهم هذا من عبارته بل يقتضي ان يوجد دائما في القسمين المذكورين

لكون

لكون من الاسمين حالا كما بينا بخلاف عبارة الكافية فانها
عارية عن هذا الاقتضاء اما لوجه ان يقول الكلام ماله الاسناد
واقله اسمان او فعل معه اسم والخامس ما عدا المسند والمسند اليه
من جهة الاعراب من الفضلات كذلك هل يدخل في حقيقة الكلام
ام لا وظاهر كلام المصنف والزمخشري حيث قال الكلام هو المركب
من كلمتين اسندت احديهما الى الاخرى يقتضي الخروج وظاهر
عبارة الكافية يشعر الدخول والحق فيه التفصيل فان كان
مغيرا كالاستثناء يكون ركنا من الكلام يتوقف الاسناد
والحكم على ذكره والا فلا اذ لو تحقق الاسناد قبل المغير لزم
التناقض في الاستثناء المتصل ووقوع الطلاق على جميع
النساء والعتق على جميع العبيد في قوله جميع نسائي طالق الا
زينب وجميع عبيدي معتق الا زيدا واللازم باطل فالملزوم
مثله فاعلم ذلك ينفعك في مواضع شتى ومن هذا تبين التخلص
عرفت ان مجرد زيادة حقيقة او حكما في حد الاسناد ولا يكفي للجمع
لان طرفي المتصل والمنفصل لا يمكن التعبير عنهما بالمفرد كما بين
في المنطق فلا يكونان في حكم الكلمة وكذا نحو ما جائني القوم
الا زيدا بل فائدته دخول نحو جسق مهمل وديز مقلوب

وانما قلنا من جهة الاعراب
لان الفضلات اذا كانت
تفرع داخلة في الكلام فلابد
من ان يكون لها في احدهما معنى
زائد اركان الكلام لانه ليس
مسند ومسند اليه بل هو في
الاسناد وبمنزلة الصوت وهو فضله
مخصوص بما سبق فلا يكون لفظا
والفضلة لفظ فيما يعود اليه
بخلاف المسند والمسند اليه وفي
يكون ركنا حقيقة ومعنى
وفضلة لفظا واعرابا

Copyright © King Saud University